شرط أبي داود في سننه 19 أكتوبر 2022م

نص أبو داود[1] – رحمه الله تعالى – على الشروط التي التزمها في كتابه السنن. ويمكن بيان هذه الشروط في الآتي:

01– جمعه لأصح ما عرف من أحاديث الأحكام غالبا:

قال أبو داود[2] – رحمه الله تعالى –: (فإنكم سألتم أن أذكر لكم الأحاديث التي في كتاب السنن، أهي أصح ما عرفت في الباب؟.. فاعلموا أنه كذلك كله إلا أن يكون قد روي من وجهين صحيحين، فأحدهما أقدم إسنادا، والآخر صاحبه أقوم في الحفظ، ربما كتبت ذلك، ولا أرى في كتابي من هذا عشرة أحاديث... وإن من الأحاديث في كتاب السنن ما ليس بمتصل، وهو مرسل[3] و مدلس[4]، وهو – إذا لم توجد الصحاح[5] _ عند عامة أهل الحديث على معنى أنه متصل، وهو مثل الحسن عن جابر، والحسن عن أبي هريرة ، والحكم عن مقسم عن ابن عباس، وليس بمتصل... وأما ما في كتاب السنن من هذا النحو فقليل ... وما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من المراسيل منها ما لا يصح، ومنها ما هو مسند عند غيري، وهو متصل صحيح... ولم أصنف في كتاب السنن إلا الأحكام، ولم أصنف كتب الزهد وفضائل الأعمال وغيرها).

لقد اقتصر أبو داود – رحمه الله تعالى – على ذكر أصح ما عرف من أحاديث الأحكام. وهذا غالب ليس مطردا، فإنه كان يختار أحيانا الحديث الأقل صحة، فيورده في الباب مع وجود ما هو أصح منه، وذلك لأجل أن يعلو بالإسناد لا غير[6].

---

[1] في رسالة الإمام أبي داود السجستاني إلى أهل مكة في وصف سننه.

[2] رسالة الإمام أبي داود السجستاني إلى أهل مكة في وصف سننه (مع ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث)، ص 30 – 54.

[3] هو ما سقط من آخر إسناده من بعد التابعي، نزهة النظر: ص 43

[4] هو إخفاء عيب في الإسناد وتحسين لظاهره.[1] أي: أن يذكر المدلس علة خفية في الإسناد، وهو الانقطاع في السند، فيسقط المدلس شيخه، ويروي عن شيخ شيخه، وقد يحتال في إخفاء هذا الإسقاط، ويحسن ظاهر الإسناد بإن يوهم الذي يراه بأنه متصل لا إسقاط فيه. وقد يكون التدليس بوصف الراوي أو تسميته بما لم يشتهر به، كان يقول مثلا: رواه محمد ابن اسماعيل، بدلا من القول المشتهر :رواه البخاري. التدليس مكروه لأنه يوهم اللقاء والمعاصرة بقوله: قال فلان.

[5] أي الصحاح المخالفة. فجعل عدم المخالفة دليلا على ضبط الحديث وثبوته، فعمل به وقدمه على الاجتهاد، وهو مثل مذهب الإمام أحمد والنسائي – رحمهما الله تعالى – .

[6] إِنَّ المرادَ بالإسنادِ العَالِي هُو الحَدِيثُ الَّذي قَلَّ عَدَدُ رِجالِ سَندِهِ معَ الاتِّصَالِ، بالنِّسبَةِ إلى سَنَدٍ آخَرَ يَرِدُ بِهِ ذلك الحَدِيثُ نفسُهُ بعَدَدٍ أكثرَ مِن رِجالِ السَّنَدِ، وأمَّا الإسنادُ النَّازِلُ فهُو عَكسُ الإسنادِ العَالي، أيْ هُو الحَدِيثُ الَّذي كَثُرَ عَدَدُ رِجالِ سَندِهِ مَعَ الاتِّصَالِ، بالنِّسبَةِ إلى سَنَدٍ آخَرَ يَرِدُ بِهِ ذلكَ الحَدِيثُ نَفسُهُ بِعَدَدٍ أقَلَّ مِن رِجالِ السَّنَدِ. فمَثلاً: لو قلنا: إنَّ البُخاريّ يَسنِدُ حَدِيثاً مُعَيَّناً بِواسِطةِ ثلاثةٍ مِنَ الرّوَاةِ إلى أَحَدِ المشايخِ الكِبارِ، ولِيَكُنْ الزُّهَرِيّ، فيَروِي عنهُ حَدِيثاً مُسنَداً بِهَذا النَّحوِ، حيثُ يَقولُ البُخاريّ: حَدَّثَنا أَحمدُ بنُ حَنبلَ حَدَّثَنا إسماعِيلُ بنُ عَيَّاش عَنِ الحُسَينِ بنِ مُحَمَّدٍ المروزِيّ عنِ الزُّهَرِيّ عن عَطاءِ بنِ يَسارٍ عن أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ (ص) قال: لا زَكاةَ إِلَّا في أُمورٍ ثَلاثَةٍ. في حِين نَجِدُ مُسلِمَ بنَ الحَجَّاجِ يَروِي نَفسَ هذهِ الرّوَايةِ بِواسِطةِ اثنَينِ مِنَ الرُّوَاةِ إلى الزُّهَرِيّ نَفسِهِ بِهَذا النَّحوِ: فيقُولُ مُسلِمٌ حَدَّثَنا يَحيَى بنُ يَحيَى النَّيسَابُورِيّ حَدَّثَنا سُفيَانُ عنِ الزُّهَرِيّ عن عَطاءِ بنِ يَسارٍ عن أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ (ص) قال: لا زَكاةَ إِلَّا في أُمورٍ ثَلاثَةٍ. هُنا المحَقِّقونَ مِن عُلماءِ الحَدِيثِ يُفَضِّلُونَ إسنادَ مُسلِمٍ على إسنادِ البُخاريّ، وإنْ كانَ كلٌّ مِنهُما مُتَّصِلاً وصَحِيحَاً؛ وذلكَ لأَنَّ إسنادَ مُسلِمٍ يُعتَبرُ مِنَ الإسنادِ العالي الَّذي قَلَّ عَدَدُ رُوَّاتِهِ، في حِين أَنَّ إسنادَ البُخاريّ يُعتَبرُ مِنَ الإسنادِ النَّازِلِ الَّذي كَثُرَ رُوَاتُهُ، والإسنادُ العالِي مَرغُوبٌ فيهِ عِندَ أَهلِ الحَدِيثِ؛ لأَنَّهم يَعتَبِرُونَهُ سُنَّةً عمَّن سَلَفَ، بلْ إنَّ يحيَى بنَ مُعِينٍ – وهُو أَحَدُ أَئِمَّةِ الجَرحِ والتَّعدِيلِ عِندَ أَهلِ السُّنَّةِ – قَدْ قِيلَ لهُ في مَرَضِهِ الَّذي ماتَ فيهِ: ما تَشتَهي؟ قال: بَيتٌ خالٍ، وإسنادٌ عالٍ.

ولا يعني إخراجه لأصح ما عرف في الباب أن تكون هذه الأحاديث كلها صحيحة متصلة الإسناد. فهناك ما ليس صحيحا، وهناك ما هو غير متصل الإسناد.

02- شرط أبي داود في الرجال: شرط أبي داود في الرجال هو أن يخرج عمن لم يجمع النقاد على تركه . قال أبو داود[7] – رحمه الله تعالى – : (وليس في كتاب السنن الذي صنفته عن رجل متروك الحديث شيء. وإذا كان فيه حديث منكر بينت أنه منكر، وليس على نحوه في الباب غيره). وقوله: (متروك) ينبغي أن يقيد بالذي أجمع النقاد على تركه، وإلا ففي كتابه من قيل فيه: إنه متروك، مثل ابن البيلماني، وابن أبي فروه وابي جناب الكلبي، وغيرهم.

قال الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي[8]: حكى أبو عبد الله بن منده أن شرط أبي داود والنسائي إخراج أحاديث أقوام لم يجمع على تركهم). والظاهر أن المراد ليس مجرد عدم الإجماع على تركهم، بل أنهم مختلف في تركهم، وترجح عند أبي داود والنسائي أنهم لا يستحقون الترك ، والله أعلم.

03- اشتراطه تخريج الأحاديث المشاهير: قصد أبو داود – رحمه الله تعالى – استيعاب الأحاديث التي عمل بها الفقهاء واشتهرت بينهم. قال أبو داود[9]: (وأما هذه المسائل، مسائل الثوري ومالك والشافعي، فهذه الأحاديث أصولها... والأحاديث التي وضعتها في كتاب السنن أكثرها مشاهير، هي عند كل من كتب شيئا من الحديث، إلا أن تمييزها لا يقدر عليه كل الناس، والفخر أنها مشاهير، فإنه لا يحتج بحديث غريب[10]، ولو كان من رواية مالك ويحي بن سعيد والثقات من أئمة العلم).

قال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة[11] – رحمه الله تعالى – موضحا معنى المشاهير هنا: «لا يريد بالمشاهير هنا (المشهور) المصطلح عليه بين المحدثين أو الأصوليين، بل المراد –والله أعلم– الأحاديث المشتهرة عند المحدثين الدائرة بين الأئمة الفقهاء وأصحاب الفتيا، والمعمول بها عند جميعهم أو بعضهم، وإن كانت في نفسها أخبار احاد).

فالمراد: متداولة مألوفة ليس فيها غريب مستنكر، إذ لا يريد بالغرابة التفرد، بقرينة قوله: (ولو كان من رواية مالك ويحي بن سعيد)، فإن هؤلاء أئمة يحتمل منهم التفرد، لا النكارة والمخالفة لجمهرة الثقات،مثل عدم قبولهم من مالك قوله: (عن عمرو بن عثمان)، إذ الثقات قالوا: (عن عمر بن عثمان). والله أعلم.

---

[7] رسالة الإمام أبي داود السجستاني إلى أهل مكة في وصف سننه (مع ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث)، ص 33.

[8] شروط الأئمة الستة، ص 89.

[9] رسالة الإمام أبي داود السجستاني إلى أهل مكة في وصف سننه ، ص 46 – 47

[10] هو ما وقع التفرد به في أصل السند

[11] ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث، حاشية (2)، ص 47

مسألة بيان الوهن الشديد فيما يخرجه أبو داود وصلاحية ما سكت عليه: قال أبو داود[12] – رحمه الله تعالى – : ولا أعرف أحدا جمع على الاستقصاء غيري... وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته، ومنه ما لا يصح سنده. وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح، وبعضها أصح من بعض... وهو كتاب لا يرد عليك سنة عن النبي ρ بإسناد صالح إلا وهي فيه).

فإن كلام أبي داود هذا نص في أنه رحمه الله تعالى يبين الوهن الشديد في الأحاديث التي يخرجها. ويؤخذ منه بمفهوم المخالفة أن ما فيه وهن غير شديد لا يبينه، بل قد صرح فقال: وما م أذكر فيه شيئا فهو صالح.

ولكن تبين بالاستقراء أن هناك مواضع فيها وهن غير شديد، كالانقطاع، بينها، وأن هناك مواضع فيها وهن شديد لم يبينها. وبالتالي فكلام أبي داود رحمه الله تعالى أغلبي.

وأسباب سكوت أبي داود – رحمه الله تعالى – عن الوهن الشديد وعدم بيانه، ما ذكره ابن حجر[13] – رحمه الله تعالى – فيما يأتي:

أ– سكوته تارة يكون اكتفاء بما تقدم له من الكلام في ذلك الراوي في نفس كتابه .

ب – وتارة يكون لذهول منه.

ج– وتارة يكون لشدة وضوح ضعف ذلك الراوي، واتفاق الأئمة على طرح روايته ، كأبي الحويرث، ويحيى بن العلاء وغيرهما.

د – وتارة يكون من اختلاف الرواة عنه (أي اختلاف نسخ السنن)، وهو الأكثر، فإن في رواية أبي الحسن بن العبد عنه من الكلام على جماعة من الرواة والأسانيد ما ليس في رواية اللؤلؤي، وإن كانت روايته أشهر.

هـ – وقد يتكلم على الحديث بالتضعيف البالغ خارج السنن، ويسكت عنه فيها.

أما صلاحية ما سكت عليه التي نص عليها بقوله: (وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح، وبعضها أصح من بعض»، فما معناها؟ هل هي صلاحية للاحتجاج؟ أو صلاحية للاعتبار؟[14]

قال ابن الصلاح[15] – رحمه الله تعالى –: (فعلى هذا ما وجدناه في كتابه مذكورا مطلقا، وليس في واحد من الصحيحين، ولا نص على صحته أحد ممن يميز بين الصحيح والحسن عرفناه بأنه من الحسن عند أبي داود. وقد يكون في ذلك ما ليس بحسن عند غيره، ولا مندرج فيما حققنا ضبط الحسن به).

---

[12] رسالة الإمام أبي داود السجستاني إلى أهل مكة في وصف سننه، ص 30 – 45.

[13] النكت على كتاب ابن الصلاح، 01/440-441

[14] معنى قول أبي حاتم الرازي في الراوي :صالح الحديث ـ أن حديثه يصلح للاعتبار به في الشواهد والمتابعات، ولا يحتج به عند الانفراد ـ هذا هو الأصل في هذا المصطلح، كما صرح به ابن أبي حاتم في الجزء الأول من كتابه: الجرح والتعديل ـ فإذا وصف أبو حاتم رجلا بأنه :صالح الحديث ـ وأطلق هذا الوصف، فهو يريد بذلك صلوح حديثه للاعتبار في الشواهد والمتابعات لا للاحتجاج به عند الانفراد .

[15] علوم الحديث، ص 33.

وقال ابن حجر[16] – رحمه الله تعالى – : (ومن هنا يظهر ضعف طريقة من يحتج بكل ما سكت عليه أبو داود، فإنه يخرج أحاديث جماعة من الضعفاء في الاحتجاج ويسكت عنها... فلا ينبغي للناقد أن يقلده في السكوت على أحاديثهم ويتابعه في الاحتجاج بهم. بل طريقه أن ينظر هل لذلك الحديث متابع؟ فيعتضد به، أو هو غريب؟ فيتوقف فيه ... فالصواب عدم الاعتماد على مجرد سكوته لما وصفنا (من) أنه يحتج بالأحاديث الضعيفة، ويقدمها على القياس إن ثبت ذلك عنه ...

وهذا جميعه إن حملنا قوله : (وما لم أقل فيه شيئا فهو صالح)، على أن مراده أنه صالح للحجة، وهو الظاهر.

وإن حملناه على ما هو أعم من ذلك، وهو الصلاحية للحجة، أو للاستشهاد، أو المتابعة، فلا يلزم منه أنه يحتج بالضعيف، ويحتاج إلى

تأمل تلك المواضع التي يسكت عليها وهي ضعيفة، هل فيها أفراد أم لا؟ إن وجد فيها أفراد تعين الحمل على الأول (أي الصلاحية للحجة)، وإلا لحمل لي الثاني (أي الصلاحية للاستشهاد أو المتابعة). وعلى كل تقدير يصلح ما سكت عليه للاحتجاج مطلقا)[17].

وقوله : وبعضها أصح من بعض، لا يقتضي أن المسكوت عنه صحيح . وهو من قبيل قولهم (أصح ما في الباب، وقد يراد منه أقلها ضعفا، لا أنه صحيح مطلقا.

وملخص القول في المسألة أن أبا داود يشترط في الحديث أن يكون صالحًا للاعتبار والاحتجاج به، ويترك ما هو شديد الوهن، ولا يروي عن من اجتُمِعَ على تركه حديثه من الرجال[18] ، حيث قال:(ذكرت الصحيح وما يشبهه ويقاربه، وما كان فيه وهن شديد بينته، وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح، وبعضها أصح من بعض)، قال ابن الصلاح[19] : (وروي عنه أنه يذكر في كل باب أصح ما عرفه فيه).وروى المنذري وابن الصلاح وغيرهما ذكروا أن محمد بن إسحاق بن منده حكى أن شرط أبي داود والنسائي إخراج حديث أقوام لم يجتمع على تركهم، ويحكون عن أبي داود أنه قال[20] :ما ذكرت في كتابي حديثًا اجتمع الناس على تركه.

أما بالنسبة لتخريج الأحاديث، فقد كان ينبّه على الأحاديث شديدة الوهن، أمّا الأحاديث الصحيحة والحسنة فيسكت عنها، حيث قال» :ذكرت فيه الصحيح وما يشابهه ويقاربه، وما كان فيه وهن شديد بينته، وما لم أذكر فيه شيئًا فهو صالح، وبعضها أصح من

---

[16] النكت على كتاب ابن الصلاح، 1/ 444-438

[17] كثيرٌ من كتب الحديث هي مظان الحديث الحسن، ومنها :سنن أبي داود وجامع الترمذي، وقد أكثر الترمذي من ذكره، وقد ظن بعضهم أنَّ كل حديثٍ سكت عنه أبو داود فهو حديثٌ حسن أو صحيح، وهذا خطأ وقد اعتمدوا في ذلك على ما نسبه بعضهم لأبي داود)) :وما سكت عنه فهو حسن ((وهذا لم يصح عن أبي داود إنما قال أبو داود)) :ذكرتُ في كتابي هذا الصحيح وما يشابهه وما يقاربه وما كان في كتابي من حديثٍ فيه وهنٌ شديدٌ فقد بينته، وما لم أذكر فيه شيئاً فهوصالح ((وكلمة صالح تشمل صلاحية الاحتجاج وصلاحية الاعتبار، ويستفاد من قوله)) :وهن شديد ((أن ما كان وهناً يسيراً لا يبينه، ثم إنه يضعف راوياً فإذا تكرر في حديثٍ آخر يسكت عنه لسبقه الكلام عنه، ثم إنَّ روايات السنن مختلفة وفي بعضها من الكلام على الأحاديث والرواة ما لا يوجد في الأخرى، وأبو عبيد الآجري في سؤالاته ينقل تضعيف أبي داود لبعض الأحاديث، وهو قد سكت عنها في السنن. أنظر: محاضرات في علوم الحديث، ماهر الفحل ، ص 12

[18] محمد محمد أبو زهو 1378) هـ، الحديث والمحدثون، دار الفكر العربي، القاهرة، ص. 412، مؤرشف من الأصل في 1 ديسمبر 2017، اطلع عليه بتاريخ أكتوبر 2020.

[19] اختصار علوم الحديث، لابن كثير الدمشقي، فصل: النوع الثاني الحسن، أبو داود من مظان الحديث الحسن، على ويكي مصدر

[20] "أبو داود حياته وسننه، الباب الثاني سنن أبي داود، الضعيف في سنن أبي داود، جـ 1، صـ 298"، مجلة البحوث الإسلامية، العدد الأول – الإصدار: من رجب إلى رمضان لسنة 1395هـ، مؤرشف من الأصل في 21 يوليو 2020، اطلع عليه بتاريخ 24 نوفمبر 2017.

بعض«.،[38] واختلف علماء الحديث في الأحاديث المسكوت عنها، فيرى أنها حسنة إن لم تكن في الصحيحين،[38] ويرى آخرون أنها متنوعة بين صحيح وحسن، ومنها ضعيف صالح للاعتبار.[34] ويلخص الألباني أقوال علماء الحديث فيما سكت عنه أبو داود فيقول : [21] اشتهر عن أبي داود أنه قال في حق كتابه السنن: "ما كان في كتابي هذا من حديث فيه وهن شديد بينته ومالم أذكر فيه شيئًا فهو صالح". فاختلف العلماء في فهم مراده من قوله: "صالح" فذهب بعضهم إلى أنه أراد أنه حسن يحتج به. وذهب آخرون إلى أنه أراد ما هو أعم من ذلك فيشمل ما يحتج به وما يستشد به وهو الضعيف الذي لم يشتد ضعفه وهذا هو الصواب بقرينة قوله: "وما فيه وهن شديد بينته" فإنه يدل بمفهومه على أن ما كان فيه وهن غير شديد لا يبينه. فدل على أنه ليس كل ما سكت عليه حسنًا، عنده ويشهد لهذا وجود أحاديث كثيرة عنده لا يشك عالم في ضعفها وهي ممن سكت أبو داود عليها حتى إن النووي يقول في بعضها: وإنما لم يصرح أبو داود بضعفه لأنه ظاهر.

[21] الألباني، تمام المنة في التعليق على فقه السنة، الجزء الأول، نسخة إلكترونية، ص. 22، مؤرشف من الأصل في 07 مارس 2020.